الحَدِيثُ العِشْرُونَ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُوْلَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ][1].

وَهَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ ـ أَيْضًا ـ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ**» وَالحَيَاءُ خَصْلَةٌ عَظِيمَةٌ تَمْنَعُ الإِنْسَانَ مِنَ الأَشْيَاءِ التِي لَا تَلِيقُ بِهِ مِنَ السَّفَاسِفِ وَالرَّذَائِلِ، وَسَيِّءِ الأَخْلَاقِ، فَالذِي يَسْتَحِيي يَمْتَنِعُ مِمَّا لَا يَلِيقُ؛ لأَنَّ الحَيَاءَ يَمْنَعُهُ، وَلِذَلِكَ صَارَ الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ، قَالَ ﷺ: «**وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**» فَالذِي لَا يَسْتَحْيِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ إِيمَانِهِ، وَالذِي يَسْتَحْيِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ إِيمَانِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ**» هَذَا مِنْ بَابِ التَّهْدِيدِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكَهْف: ٢٩]، فَلَيْسَ تَخْيِيرًا لَهُ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَهْدِيدٌ، فَالحَيَاءُ خَصْلَةٌ عَظِيمَةٌ يَمْنَعُ الإِنْسَانَ مِنْ كُلِّ رَذِيلَةٍ، وَيَصُونُهُ مِنْ كُلِّ مَذَمَّةٍ، وَأَمَّا إِذَا فُقِدَ الحَيَاءُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ عَظِيمَةٌ، فَالرَّجُلُ الَّذِي لَا يَسْتَحْيِي لَا يَتَحَاشَى الكَذِبَ، وَلَا يَتَحَاشَى سَيِّئَ الأُمُورِ وَالسَّفَاسِفَ وَالرَّذَائِلَ، وَلَا يَمْتَنِعُ عَنْ شُرْبِ الخَمْرِ، وَالزِّنَا، وَالسَّرِقَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَهَذَا فِيهِ الحَثُّ عَلَى الأَدَبِ وَالتَّخَلُّقِ بِالحَيَاءِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ الحَيَاءِ، وَأَنَّهُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، وَأَنَّ الذِي لَا يَسْتَحْيِي

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٢٠).

مَحْرُومٌ مِنْ هَذِهِ الخَصْلَةِ العَظِيمَةِ، فَلَا يُبَالِي بِمَا يَضُرُّهُ، وَيَقْدَحُ فِي دِينِهِ، وَيَقْدَحُ فِي مُرُوءَتِهِ، وَيَقْدَحُ فِي رُجُولَتِهِ. وَهُنَاكَ احْتِمَالٌ أَنَّ المُرَادَ إِذَا كَانَ الأَمْرُ لَا يُسْتَحْيَى مِنْ فِعْلِهِ فَافْعَلْهُ إِنْ شِئْتَ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الإِذْنِ، لَا مِنْ بَابِ التَّهْدِيدِ.

* * *